

شهادة ٣ - هلى وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامس بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

هاروق

شامس حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء
امين عثمان هبى الفتاح الطويل مصطفى النحاس

شانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هتزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ٢ "مصلحة السجنون" باب ٣ "مصرفات عامة" اعتماد إضافى قدره ٣٠,٤٢١ جنيها (ثلاثون ألفا وأربعمائة وواحد وعشرون جنيها) لتسوية التجاوز فى بعض بنود الباب نفسه .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شهادة ٢ - هلى وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامس بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

هاروق

شامس حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس الوزراء
امين عثمان محمد هزاد كراج الدين مصطفى النحاس

شانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هتزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٨ "وزارة التموين" الباب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافى قدره ١٢٨٠٠ جنيها (اثنا عشر ألفا وثمانمائة جنيها) لتسوية التجاوز فى هذا الباب .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هتزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١١ "وزارة العدل" فرع ٥ "المحاكم الشرعية" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافى قدره ١,٣٣٠ جنيها (ألف وثلاثمائة وثلاثون جنيها) لتسوية تجاوز البند ٢ "مصرفات انتقال وبدل سفر ونقل" .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شهادة ٢ - هلى وزيرى العدل والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامس بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٦ شعبان سنة ١٣٦٣ (٥ أغسطس سنة ١٩٤٤)

هاروق

شامس حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير العدل رئيس مجلس الوزراء
امين عثمان محمد هبرى أبو علم مصطفى النحاس

شانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتمادين إضافيين فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

شحن هاروق الأول ملك شصر

هتزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شهادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ٢ "مصلحة السكك الحديدية" اعتماد إضافى قدره ٣٩٠,٠٠٠ جنيها (تلتمائة وتسعون ألف جنيها) منه ٩٠,٠٠٠ جنيها فى الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتبات" و ٣٠٠,٠٠٠ جنيها فى الباب الثانى "مصرفات عامة" لتسوية تجاوز اعتمادات البابين المذكورين .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

شهادة ٢ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ٣ "مصلحة التلغرافات والليفونات" اعتماد إضافى قدره ٤٨,٢٠٠ جنيها (ثمانية وأربعون ألفا ومائتا جنيها) منه ٣١٧٠٠ جنيها فى الباب الأول "ماهيات وأجر ومرتبات" و ١٦٥٠٠ جنيها فى الباب الثانى "مصرفات عامة" لتسوية التجاوز فى البابين المذكورين .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .